الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٥٩
المعقودة يوم الخميس
٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
الساعة ../١٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة التاسعة والخمسين

الرئيس: السيد/ سيسيه (السنغال)

المحتويات

البند ٩٦ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع)

البند ١٠٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين الخاصين والممثلين (تابع)

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى: Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr. GENERAL
A/C.3/49/SR.59
23 December 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

94-82705

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

البند ٩٦ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع) (A/49/228-S/1994/827 و A/49/307 و S/1994/958 و A/49/315 و A/49/350 و Add.1 و A/49/381 و A/49/422-S/1994/1806 و A/49/593 و 712 و 748 و A/C.3/49/47؛ و E/1994/31 و Add.1)

١- السيد ماير هوفر غروبنبويهل (النمسا): أشار الى أن المؤتمر الوزاري العالمي المعني بالجريمة الدولية المنظمة الذي عقد مؤخرا قد أكد على الفساد باعتباره ظاهرة من اكثر الظواهر المصاحبة لانشطة الجريمة المنظمة تدميرا. وذكر أن إفساد موظفي العدالة الجنائية وإعمال القوانين هو ظاهرة ضارة بصفة خاصة. وأضاف ان هذه الظاهرة تشكل عقبة كبيرة أمام التنمية وأنها تعوق النمو الاقتصادي. وذكر انه على الرغم مما تحقق من تقدم منذ الاجتماع الوزاري الذي عقد في فرساي في عام ١٩٩١ فان الموارد المتاحة لبرنامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لم تتغير. وقال ان من الصعب فهم ذلك مع أن الجهود التي تبذل لمكافحة المخدرات دوليا لا يمكن أن تحقق نجاحا بدون وجود نظام فعال للعدالة الجنائية. وقال ان وفده لهذا السبب يشجع وجود روابط وثيقة بين هذا البرنامج والبرنامج الدولي لمكافحة المخدرات التابع للامم المتحدة. واضاف ان حفظ السلم هو مجال آخر من المجالات التي يفرض فيها عدم كفاية الجهود المبذولة في منع الجريمة والعدالة الجنائية ثمنا فادحا. وقال ان من الضروري التسليم بأنه بدون العدالة واتخاذ القوانين لا يمكن تحقيق أي تقدم اجتماعي.

٢- وقال ان وفده، اعتقادا منه بأن تعزيز فرع منع الجريمة والعدالة الجنائية وصندوق الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية سوف يساعد الدول الاعضاء الى حد كبير، قد أعد مشروع قرار بشأن تعزيز برنامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، مع التركيز بوجه خاص على التعاون التقني.

٣- السيد هاجيسكي (بلغاريا): قال انه قد حدثت مع ازدياد الاتصالات بين الدول زيادة في الجريمة عبر الوطنية. وذكر أن الاسهام القيم الذي تقدمه لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي انشئت استجابة لهذا التحدي، ينبغي تعزيزه اذا اريد لها أن تستخدم اشخاصا على صلة مباشرة باكتشاف الجريمة

(السيد هاجيسكي، بلغاريا)

ومنعها أو لهم أيضا خبرة فى مجالات متصلة بذلك مثل تكنولوجيا الحواسيب والطب. وازاء هذه الخلفية، أكد تأييد حكومته للنتائج والتوصيات الواردة فى اعلان نابولى السياسى وخطة العمل العالمية لمكافحة الجريمة عبر الوطنية المنظمة. وقال ايضا انه يتوقع أن يسهم مؤتمر الامم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين اسهاما هاما فى الجهود الدولية التى تستهدف تعزيز التعاون على نطاق واسع فى هذه المسائل.

٤- وقال ان الحاجة الملحة لاتخاذ تدابير عملية على الصعيد الدولى لمكافحة الجريمة المنظمة تتضح من ازدياد معدلات الجريمة فى اوروبا الوسطى واوروبا الشرقية. ففى بلغاريا اصبحت طبيعة بعض الاشكال الجديدة من النشاط غير المشروع، وهى أشكال غير مسبوقة وواسعة الانتشار، تهدد المجتمع الدولى. وذكر أن موقع بلغاريا الجغرافى هو عامل اضافى فى زيادة النشاط الاجرامى الدولى وكذلك الصعوبات الاقتصادية التى تصادفها. واضاف ان البطالة وازدياد تهميش بعض الفئات الاجتماعية قد أدى الى ارتفاع أرقام الجريمة مع انخفاض معدلات اكتشافها. وقال ان الحكومة الجديدة تتمتع بتأييد واسع فى حربها المعلنه ضد الجريمة، وهى مسألة تعلق عليها الحكومة أهمية كبيرة بالنسبة لبناء القدرة الوطنية. وعلى ذلك فقد انشأت اليات لمكافحة الجريمة وهى تقوم حاليا باعداد مشروع قانون جديد سينص على بعض الجرائم الجديدة وعلى الغاء عقوبة الاعدام على أن تستبدل بها عقوبة السجن مدى الحياة.

٥- واضاف ان التعاون الدولى النشط وتبادل المعلومات هما أمران حيويان للتعرف المبكر على الظروف التى تؤدى الى ارتكاب الجريمة وازالة هذه الظروف، ومن ثم أكد على ضرورة تخصيص الموارد البشرية والمالية الكافية لبرنامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بهدف اقامة اساس وطيد للبدء فى الانشطة التى اوصت بها هيئات الامم المتحدة ذات الصلة. وقال ان هذا البرنامج ينبغى ان يواصل تقديم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية للدول الاعضاء. واختتم كلمته مشددا على ضرورة التعاون الوثيق بين لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة حقوق الانسان، مشيرا الى أنه اذا خلا مجتمع من الجريمة ولكنه اخفق فى احترام حقوق الانسان فانه لن يكون افضل من مجتمع مازالت فيه مشكلة الجريمة قائمة.

٦- السيد هوانغ يونغ آن (الصين): قال ان نطاق ومدى الجريمة فى العالم قد بلغا حدا يهدد الآن التنمية

(السيد هوانغ يونغ آن، الصين)

الاجتماعية والاستقرار. وذكر أنه ينبغي لهذا تعزيز التعاون الدولي في مجالي تبادل المعلومات واقامة العدل بهدف القيام بعمل مشترك ضد الجريمة عبر الوطنية المنظمة. وقال ان اعلان نابولي السياسي وخطة العمل العالمية لمكافحة الجريمة عبر الوطنية المنظمة اللذين تم اعتمادهما مؤخرا سوف ييسران ويعززان هذا التعاون. واضاف أنه ينبغي ايضا تعزيز التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وأن زيادة المساعدات التقنية والمالية غير التمييزية المقدمة الى البلدان الاخيرة، حيث التخلف الاقتصادي هو السبب الرئيسي للاجرام، تساعد في تعزيز قدراتها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وذكر أن هذه المساعدة تعزز الاستقرار الاجتماعي الاقليمي والدولي وهو أيضا أمر يفيد هذه البلدان. وقال ان هذه البلدان ينبغي لها أيضا أن تستخدم المعايير الدولية لتقوية تشريعاتها ومؤسساتها القانونية اعتمادا على ظروفها الخاصة وهو ضمان هام لمنع الجريمة ومكافحتها بطريقة فعالة. واضاف انه ينبغي أيضا تعزيز الدعم المقدم الى برنامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، كما ينبغي تعزيز التنسيق والتعاون بين هيئات الامم المتحدة ذات الصلة وغيرها من الوكالات بهدف ضمان تنفيذ البرنامج وأداء فرع منع الجريمة والعدالة الجنائية لدوره الرئيسي في تنسيق الانشطة ذات الصلة. وقال ان الصين على استعداد للمشاركة في الجهود التي تستهدف منع الجريمة ومكافحتها بطريقة فعالة.

٧- وذكر أن الصين تعتقد أن منع الهجرة غير القانونية ومكافحة تهريب الاجانب هما مسؤولية مشتركة لبلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان الوجهة. وقال ان هذه المعركة ينبغي أن توجه ضد منظمي هذا التهريب، على حين ينبغي للبلدان المعنية أن تعزز ثقتها المتبادلة وتعاونها وعملها المشترك. واضاف ان التدابير التي اتخذتها الصين ضد تهريب الاجانب قد ثبت نجاحها ومن ثم فانها على استعداد للتعاون مع البلدان المعنية من أجل وقف هذا النشاط. واضاف انها تأمل في الوقت نفسه في أن تمتنع البلدان عن القيام بأي أنشطة يمكن أن تشجع على الهجرة غير القانونية.

٨- وقال ان من الامور البالغة الاهمية الآن تنفيذ مختلف الخطط والقرارات التي اعتمدت في اطار مكافحة الجريمة والعدالة الجنائية. وذكر انه على الرغم من أن لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية قد حققت نتائج ملحوظة فانها في بعض الاحيان تكرر عمل بعض اللجان الاخرى، كما ان قلة الموارد تعوق نشاطها. واضاف ان هذه اللجنة يمكن ان تصبح اكثر فعالية لو أن أنشطتها كانت أكثر تركيزا وذات وجهة عملية. واعرب عن أمله في أن تنظر اللجنة في وسائل لتشجيع الدول الاعضاء على

(السيد هوانغ يونغ آن، الصين)

تعزيز عمليات التثقيف والدعاية والتدريب المتصلة بمكافحة الجريمة لان هذه العمليات هي جانب مكمل لمنع الجريمة.

٩- السيد سجيمانسكي (هولندا): قال ان بلده يؤيد اعلان نابولي السياسي وخطة العمل العالمية اللذين اعتمدهما المؤتمر الوزاري العالمي المعني بالجريمة عبر الوطنية المنظمة. وذكر أن الجريمة المنظمة تمثل تهديدا خطيرا للبلدان التي تمر مثل بلده بمرحلة الانتقال الى الاقتصاد السوقي. وذلك لأن بلده عند مراجعته لنظامه القانوني ادخل بعض التشريعات الخاطئة أو ترك بعض الثغرات التشريعية، ومن ناحية أخرى لان وكالات انفاذ القوانين لم تكن لها خبرة كبيرة بالجرائم الاقتصادية. ونتيجة لذلك اصبح المجرمون يشعرون على نحو متزايد بأنهم يستطيعون العمل بدون عقاب. وقال ان هذه العوامل ومعها تراخي الانضباط الاجتماعي قد أدت الى موجة اجرامية حقيقية.

١٠- وذكر أن بلده في سبيله الى اعتماد تشريع جديد بشأن الجرائم الاقتصادية وان هذا التشريع يشتمل على أحكام تتعلق بمنع غسل الأموال ومكافحة الفساد داخل النظام المصرفي. وأعرب عن أمله في أن تتيح القوانين الجديدة لبلدة الانضمام الى اتفاقية غسل الاموال والتفتيش عن عائدات الجريمة والاستيلاء عليها ومصادرتها، وهي الاتفاقية التي ثبتت فعاليتها كأداة من أدوات التعاون الدولي. على أنه اضاف ان العقبة الكبرى أمام منع غسل الاموال ومكافحته ليست هي فيما يبدو انعدام الصكوك القانونية المناسبة أو انعدام الخبرة والتجربة، بل انعدام الارادة لدى بعض البلدان في وضع الاليات اللازمة لمكافحة اكتساب "الاموال السهلة" التي قد ترى هذه البلدان انها مفيدة لاقتصاداتها.

١١- وقال ان من رأي بلده أنه ينبغي وضع تدابير مكافحة الفساد وغسل الاموال الى جانب مكافحة الجريمة عبر الوطنية المنظمة ومكافحة تهريب الاجانب ضمن أولويات برنامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. واشار فيما يتعلق بمنع تهريب الاجانب الى ان هذا اجراء ضروري لتعزيز التعاون الثنائي والمتعدد الاطراف من خلال وسائل مثل اتفاقات اعادة الدخول. واضاف ان تجربة بلده في التعاون عبر الحدود مع المانيا والسويد قد اظهرت أن تبادل المعلومات مباشرة بين وكالات ملاحقة المجرمين وانشاء افرقة تحقيق دولية هما وسيلتان فعالتان لمكافحة الجريمة عبر الوطنية. وعلى ذلك فقد دعا الى وضع معايير دولية للتعاون والنظر في امكانية تنسيق العمل بين النظم القانونية المختلفة.

(السيد سجيمانسكي، هولندا)

١٢- واعرب عن أمل حكومته فى أن يواصل الامين العام جمع وتحليل ونشر المعلومات المتعلقة بالجريمة عبر الوطنية المنظمة، وانه يتطلع الى تنفيذ توصيات المؤتمر الوزارى العالمى المعنى بالجريمة عبر الوطنية المنظمة. وأشار مع الارتياح الى أن الاجراءات المتخذه ضد الجرائم الاقتصادية والجرائم المنظمة داخل البلدان وعبر الاوطان قد ادرجت ضمن جدول أعمال مؤتمر الامم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.

١٣- السيد بيوندى (ايطاليا): اثنى على الامم المتحدة لما تبذله من جهود فى مكافحة الجريمة، وأكد من جديد تأييد ايطاليا القوى لهذه الجهود. وقال ان الوثيقتين اللتين اعتمدهما مؤخرا المؤتمر الوزارى العالمى المعنى بالجريمة عبر الوطنية المنظمة، وهما الاعلان السياسى وخطة العمل العالمية، يبينان بوضوح الاجراءات المضادة الرئيسية التى ينبغى ان تتخذها الدول وكذلك الخطوات اللازمة لتحقيق التعاون الدولى على الصعيدين العالمى والاقليمى. وقال ان المؤتمر بتركيزه على تنظيم الجريمة المنظمة، بدلا من التركيز على مظاهرها النهائية، قد جعل من الممكن اعتماد اطار مرن للتوصيات الخاصة بتنسيق السياسات الوطنية فيما يتعلق بالجريمة.

١٤- وقال انه يتعين الآن على الدول وعلى الامم المتحدة وسائر المنظمات الاقليمية والدولية ان تسعى الى التوفيق بين القوانين الجنائية وقوانين الاجراءات بحيث تجعل من غير المفيد للجماعات الاجرامية نقل انشطتها عبر الحدود. واضاف ان خطة العمل تنص ايضا على اتخاذ تدابير تشريعية غير جنائية وتدابير لمكافحة غسل الاموال. وقال انه تم ايضا توجيه العناية الى جميع جوانب التعاون الدولى، ولاسيما التعاون فى مسائل التحقيق وإقامة الدعوى والمحاكمة وتقديم المساعدة التقنية والقيام بدراسات الجدوى فيما يتعلق بالصكوك الدولية.

١٥- وذكر ان حكومته ملتزمة باتخاذ تدابير تشريعية اكثر تشددا وبانشاء هياكل تنظيمية جديدة. واضاف ان الجريمة المنظمة هى ظاهرة عبر وطنية شاملة، ولهذا ينبغى ان يركز التعاون الدولى على قمع الانشطة غير القانونية ومنع انتقال القائمين بها الى ارض تقل فيها الموانع ضد انتشارها. واضاف ان هذين الاعتبارين ينعكسان فى خطة العمل العالمية التى توفر للحكومات معايير لتقييم قدرتها على مقاومة توسع الجريمة المنظمة ومبادئ توجيهية عامة لاصلاح اوجه القصور.

(السيد بيوندي، ايطاليا)

١٦- وذكر ان تجربة الدول التى سبق لها التصدى للجريمة المنظمة يمكن ان تساعد البلدان الاخرى فى وضع الصكوك التشريعية والتنفيذية وفقاً لخصائص نظمها فى مجال العدالة. واضاف انه سيكون من المفيد بوجه خاص القيام بعمل دولى واسع لتجميع المعلومات والخبرات المتعلقة بالانشطة الاجرامية وتحديد مدى فعالية التدابير المضادة التى تم اعتمادها. وقال ان ثمة حاجة الى برامج لمساعدة الدول فى تعزيز قدرتها على الرد وعلى المشاركة مع السلطات القضائية ومع الشرطة فى القيام بعمل مشترك لمكافحة الجريمة. واضاف انه ينبغى ان تؤخذ فى الاعتبار فى هذا المجال احتياجات البلدان النامية والبلدان التى تمر بمرحلة الانتقال.

١٧- وقال ان المنظمة تستطيع، من خلال لجنة منع الجريمة والعدالة الاجتماعية، مساعدة الدول فى جهودها لمكافحة الجريمة المنظمة، وتيسير تحديد الاحتياجات وتخطيط العمل، والقيام على اساس منتظم باستعراض التقدم المحرز فى تنفيذ التدابير الواردة فى خطة العمل العالمية. واضاف ان الحكومات الوطنية الملتزمة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية ينبغى ان تزود بالمساعدة التقنية اللازمة.

١٨- وقال ان ايطاليا تناشد جميع الدول الاعضاء وضع مشاريع محددة للمشاركة فى التعاون الدولى وفقاً لخطة العمل الدولية، وأنها تعرب عن عزمها على استضافة فرقة عمل للقيام بدراسة جدوى فيما يتعلق بانشاء مركز للتدريب والدورات التجديدية للعاملين فى قطاع التحقيق والقطاع القضائى. واضاف ان الموارد المتاحة حاليا للامم المتحدة ليست كافيةً فيما يبدو للقيام بالمهام المحددة فى الخطة.

١٩- السيد كاموناتويري (أوغندا): أثنى على انشطة برنامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية فى التصدى للمشاكل التى تشكلها الجريمة المنظمة، وقال ان حكومته تعلق اهمية خاصة على برنامج التعاون التقني من خلال التدريب والنهوض بالمهارات من أجل تعزيز سيادة القانون فى البلدان النامية. على أنه اشار مع القلق الى التأخر فى تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٤٦/١٥٢ و٤٧/٩١ و٤٨/١٠٣ وأكد على ان توافر الموارد شرط ضرورى للعمل الفعال.

٢٠- وشدد على ضرورة تعزيز المكونات الاقليمية لتكملة الجهود الوطنية والدولية المبذولة لمكافحة الجريمة. وذكر ان افريقيا بسوء اوضاعها الاقتصادية وعدم كفاية نظمها الوطنية الخاصة بالعدالة

(السيد كاموناتوبري، أوغندا)

الجنائية هى ارض خصبة محتملة لانتقال انشطة الجريمة المنظمة وانه ينبغى تعزيز قدرة القارة على مواجهة هذه المشكلة. وقال ان المعهد الافريقى لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين قد استطاع على الرغم من الصعوبات المالية التى تواجهه القيام فى عام ١٩٩٣ بمجموعة من الأنشطة التى تمثل اولوية من حيث اهميتها بالنسبة للدول الافريقية كما جاء فى تقرير الامين العام فى شأن هذه المسألة (A/49/712). واضاف ان الحكومات الافريقية، على الرغم من انها غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها المالية للمعهد، تعلق اهمية كبيرة عليه كوسيلة فعالة للتعاون الاقليمى فى منع الجريمة وفى مجال العدالة الجنائية. وقال انه لهذا السبب يناشد بقوة الامم المتحدة وبرنامج الامم المتحدة الانمائى مواصلة تقديم المساعدة المالية للمعهد نظراً للاثر السلبى للجريمة على عملية التنمية فى بلدان المنطقة. واشار الى الفقرة ٤٢ من التقرير فقال ان وفده يطلب معلومات عن التقدم المحرز فى المشاورات بين برنامج الامم المتحدة الانمائى واللجنة الاقتصادية لافريقيا من اجل العمل على استمرار عمل المعهد الافريقى، وعما اذا كان الامين العام يقوم باتخاذ اي خطوات لتنفيذ الفقرة ٣٢ من الفرع ثانيا من قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٨ تنفيذاً كاملا. وأخيراً فقد أعرب عن امله فى ان يعتمد القرار الذى تقدمه المجموعة الافريقية بشأن المعهد الافريقى بتوافق الآراء.

٢١- السيدة داموشيس (ليتوانيا): أعربت عن تأييد وفدها لعمل لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأضافت أن التعاون التقني ينبغي ان يكون هو حجر الزاوية فى برامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الاجتماعية. وذكرت ان البلدان النامية والبلدان التى تمر بمرحلة الانتقال فى حاجة ماسة الى التعاون التقني والخدمات الاستشارية وغير ذلك من انواع المساعدة.

٢٢- وقالت ان الجريمة المنظمة تؤثر على النسيج الاجتماعى- الاقتصادى للمجتمعات وتهدد أمن جميع الامم واستقرارها. وذكر ان البلدان التى تمر بمرحلة الانتقال هى اكثر من غيرها تعرضاً لهذا التهديد، وأن حكومتها يقلقها ما تراه من ان العائدات غير المشروعة للجريمة المنظمة تستخدم فى شراء احسن الممتلكات فى ليتوانيا وتصوير عمليات الابتزاز على انها انشطة تجارية. واضافت ان بعض كارتلات المجرمين قد أخذت تسيطر على المصارف وغيرها من المؤسسات بأساليب متطورة فى عمليات غسل الاموال. وذكرت ان الاتجار بالبشر وشبكات الهجرة غير المشروعة وعمليات التهريب الدولى للسيارات هى من المشاكل الاجرامية الاخرى التى بلغت فى المنطقة أبعاداً تبعث على الانزعاج. وأضافت أن من الصعب فى كثير من الاحيان الحصول على معلومات عن هذه الجرائم

(السيدة داموشيس، ليتوانيا)

عبر الوطنية التى اخذت تزداد تعقيداً. وقالت انه ينبغى للبلدان المختلفة اتخاذ تدابير فعالة والاستجابة بطريقة مرنة لمساعدة بعضها بعضاً فى مكافحة الجريمة. واضافت فى هذا الصدد ان ليتوانيا اعتمدت عدداً من الاصلاحات وانها تتعاون تعاوناً وثيقاً مع الدول المجاورة.

٢٣- وقالت ان حكومتها تعتبر ايضا ان البحوث المشتركة والتعاون التقني والعمل التعاونى داخل منظومة الامم المتحدة وعلى اساس ثنائى امور لها اهمية خاصة فى مجالات الجريمة التجارية والغش والتهرب من الضرائب. واضافت ان برامج ادارة العدالة الجنائية والتدريب وتنمية الموارد البشرية وتبادل المساعدة على مستوى التحقيقات هى مسائل هامة تتطلب مزيداً من العناية.

٢٤- واعربت عن امل وفدها فى ان يركز مؤتمر الامم المتحدة التاسع المعنى بالجريمة ومعاملة المجرمين على تلبية الاحتياجات العملية للدول الاعضاء فى التصدى لمشاكل الجريمة فى جميع انحاء العالم.

٢٥- السيد الخسيري (البحرين): أكد على الدور البارز للجنة منع الجريمة والعدالة الاجتماعية وغيرها من الهيئات ذات صلة فى الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الجريمة. وذكر فى هذا الصدد ان التدابير التى اتخذت لتنفيذ اعلان المبادئ وبرنامج العمل اللذين يتضمنهما برنامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية تمثل خطوات فى الاتجاه الصحيح. واضاف ان المؤتمر الوزارى العالمى المعنى بالجريمة عبر الوطنية المنظمة هو محاولة ناجحة لوضع استراتيجية دولية مشتركة لمكافحة الجريمة المنظمة. وذكر ان البحرين لهذا السبب تدعو لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية الى تقديم مقترحات عملية لتنسيق الترتيبات التنظيمية فيما بين الدول واعداد دراسة بشأن اساليب الجريمة المنظمة ونمو هذه الجريمة، ووضع خطط عملية تستهدف مكافحة هذه الجريمة على نحو فعال.

٢٦- وقال ان البحرين قد أعطت فى خطتها الوطنية اولوية عالية لمكافحة الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية. واضاف انها تعلق اهمية على التعاون التقني وعلى تطبيق معايير الامم المتحدة ومبادئها فى هذا الصدد. وقال انه يؤيد الجهود الرامية الى تنفيذ برنامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية تنفيذا فعالا ويشجع عمل لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية فى تقديم المساعدة التقنية الى البلدان بهدف مكافحة الجريمة، وان كان قد شدد على انه ينبغى زيادة التركيز على البلدان النامية. واضاف انه يؤيد وضع خطط لتقديم الخدمات الاستشارية، كما يؤيد وضع مقترحات لمشاريع

(السيد الخسيري، البحرين)

محددة. وقال ان الطلبات المقدمة للحصول على الخدمات الاستشارية الاقليمية، وخاصة تلك المقدمة من البلدان النامية، ينبغي الاستجابة لها في الوقت المناسب.

٢٧- وقال انه ينبغي، في اطار عمليات حفظ السلم، انشاء نظام سليم للعدالة الجنائية في المناطق التي عصفت بها الحروب، واعرب عن أمله في أن يتضمن التقرير القادم للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية معلومات تحليلية عن اتجاهات الجريمة ونظم العدالة الجنائية. وذكر انه ينبغي الا يكون هناك ازدواج أو تعارض، وأنه ينبغي التنسيق بين الانشطة البرنامجية وهيئات الامم المتحدة ذات الصلة. وقال ان بلده يؤيد جهود لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في وضع السياسات المتعلقة بولاياتها وتنسيق الانشطة مع هيئات الامم المتحدة، كما يؤيد الجهود المبذولة على الصعيد الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة التي تهدد سيادة الدول وتمثل عائقا خطيراً أمام التنمية الاقتصادية.

٢٨- السيد لي (جمهورية كوريا): قال ان الجريمة تمثل عقبة رئيسية امام تحسين نوعية الحياة بالنسبة لجميع الشعوب وان منظمات الجريمة عبر الوطنية بوجه خاص تواصل التوسع في عملياتها بمعدل يدعو الى القلق في جميع انحاء العالم. وذكر انه يتعين على المجتمع الدولي القيام باجراءات شاملة وعالمية لمكافحة الجريمة عبر الوطنية. وقال إنه ينبغي زيادة تعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية لبرنامج الامم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية واتخاذ خطوات لتحسين ادارة العدالة الجنائية وما يتصل بها من النظم في جميع انحاء العالم.

٢٩- وقال ان حكومته تؤيد وضع سياسات تستهدف تحسين الترتيبات الوطنية لمنع المنظمات الاجرامية من تعزيز قواعد عملها والتوسع في هذه السياسات وتنفيذها. وذكر ان البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة الانتقال تكون عادة اهدافاً للمنظمات الاجرامية وينبغي لهذا تزويدها بالتدريب والمعدات والمساعدة التكنولوجية من اجل تعزيز قدرتها على مكافحة الجريمة.

٣٠- وذكر انه ينبغي على الصعيد الدولي وضع مجموعة موحدة من المبادئ التوجيهية والاستراتيجيات والسياسات المشتركة لتعزيز فعالية التشريعات الوطنية والترتيبات الثنائية في التعامل مع الجريمة عبر الوطنية. واضاف ان التعاون الدولي عامل حاسم في تلبية الحاجة الى المعلومات الحديثة بشأن طرق عمل مرتكبي الجرائم عبر الوطنية، وان وفده لهذا يؤيد انشاء مصرف بيانات مركزي للبيانات

(السيد لي، جمهورية كوريا)

المتعلقة بالمنظمات الاجرامية وخططها وانه يتطلع الى مؤتمر الامم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.

٣١- السيدة روبنشتاين (اسرائيل): قالت ان حكومتها تتلقى أعداداً متزايدة من طلبات الحصول على المساعدة فى مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وانها تستجيب الى اكبر عدد ممكن من هذه الطلبات فى حدود قيود الموارد المحدودة. واضافت ان حكومته تعمل حالياً على انشاء مركز دولى للتدريب فى مجال منع الجريمة وان هذا المركز سيركز على منع الارهاب والجريمة المنظمة. وذكرت ان اسرائيل تعمل ايضا على تعزيز التعاون من خلال الاتفاقات الثنائية والمتعددة الاطراف.

٣٢- وقالت ان اسرائيل ستقدم الى مؤتمر الامم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين بعض البرامج لمنع الجريمة، وان بعض هذه البرامج تتعلق بالعنف داخل الاسرة وبالشباب المعرضين للخطر، وانها ستقوم بعرض استراتيجيتها الوطنية لمكافحة الارهاب. واضافت انه ينبغى للدول الاعضاء استكشاف السبل لتقاسم المعلومات المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وقالت ان تيسير تبادل هذه المعلومات يمكن ان يكون اداة من اكثر الادوات فعالية فى تعزيز برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٣٣- السيد ليبشكو (بيلاروس): قال ان بلده يمر حالياً بأزمة عميقة حيث تنتشر الانشطة الاجرامية الى جميع فروع الاقتصاد وتعوق الاصلاح الاقتصادى. وذكر ان الجريمة المنظمة تحاول السيطرة على الهياكل الحكومية والادارية والاقتصادية فى بيلاروس بحيث تؤثر على الوضع الاقتصادى والاجتماعى والسياسي فى البلد وتشكل تهديداً خطيراً لامن الدولة.

٣٤- واضاف ان بيلاروس تقوم باتخاذ عدد من التدابير الادارية والتشريعية كما تقوم بتعديل وتكملة التشريعات الوطنية وفقا لمعايير الامم المتحدة فى مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وقال ان حكومته قد وضعت برنامجا حكومياً لتعزيز الجهود المبذولة لمكافحة الجريمة خلال السنوات الثلاث القادمة. واضاف ان هذا البرنامج يستهدف وضع الاساس الاجتماعى والقانونى والتنظيمى والمالى للقيام بعمل فعال فى مكافحة الجريمة وحماية حقوق المواطنين وحماية مصالح المجتمع والدولة.

(السيد ليبشكو، بيلاروس)

٣٥- واضاف ان بيلاروس قد حققت بعض النتائج فيما يتعلق بالتنسيق والتعاون بين الجهات المعنية بإنفاذ القوانين. واضاف انها ابرمت عددا من الاتفاقات المتعددة الاطراف لمكافحة الجريمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات وانها تقوم بوضع الاساس القانوني من خلال المعاهدات الثنائية لضمان التعاون في هذا المجال.

٣٦- وقال ان التدابير المتخذة للقضاء على ارباح الانشطة الاجرامية هي عامل هام جداً في مكافحة الجريمة عبر الوطنية المنظمة. وذكر ان القيام باجراءات فعالة على نطاق العالم له دور حاسم في منع تراكم الارباح غير المشروعة وتقويض الاساس المالي لمنظمات الجريمة. وقال انه يتعين ان تتضافر جهود الدول حتى في الحالات التي ترتكب فيها الجرائم داخل الحدود الوطنية. وذكر في هذا الصدد ان وفده يشدد على الحاجة الملحة لتبادل المعلومات على نحو اكثر فعالية عن طريق انشاء قاعدة بيانات وتطوير وتحسين آليات التنسيق. وقال ان بيلاروس تؤيد تماما مبادرة لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية لانشاء قاعدة بيانات عن مشاريع التعاون التقني في بلدان اوروبا الوسطى واوربا الشرقية وقاعدة بيانات عن مكافحة الجريمة عبر الوطنية.

٣٧- وذكر ان بلده قلق للاضرار الخطيرة التي تصيب البيئة في كثير من انحاء العالم ويرى انه ينبغي ان يكون للقانون الجنائي والقانون المدني والقانون الاداري دور هام في حماية البيئة. واضاف ان التخلص من النفايات الخطرة والسامة بطريقة غير سليمة والتلويث المتعمد للبيئة والاضرار الواسعة التي تلحق بالبيئة نتيجة للاهمال هي مصدر قلق شديد. واضاف ان بيلاروس، مثلا، مازالت تعاني من الآثار القاسية لحادث شرنوبيل الذي وقع في عام ١٩٨٦.

٣٨- وقال ان بلده قام بتنقيح تشريعاته الوطنية ووضع تدابير اضافية لضمان الحماية الفعالة للبيئة. واضاف ان من افضل الوسائل للتعامل مع اثار الجرائم البيئية انشاء هيئة قانونية دولية لها ولاية النظر في هذه الجرائم اينما ارتكبت.

٣٩- وقال ان من الضروري الان أكثر من اي وقت مضى تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة التي تشكل خطرا كبيرا على استقرار الدول وتعوق تنميتها الاجتماعية والاقتصادية. واضاف انه لهذا يعلق اهمية كبيرة على مؤتمر الامم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين. واشار اخيرا مع

(السيد ليشكو، بيلاروس)

الارتياح الى ازدياد التعاون بين بيلاروس ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، واعرب عن تقديره لخبراء اللجنة لما قدموه من مساعدة فى وضع التشريعات الجنائية والاجرائية والعمل على مسايرة قوانين بلده لمعايير الامم المتحدة فى هذا المجال.

البند ١٠٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الانسان (تابع) (A/C.3/49/L.38 و L.39 و A/C.3/49/L.43-L.48 و L.50)

(ب) مسائل حقوق الانسان، بما فى ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلى بحقوق الإنسان والحريات الاساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الانسان وتقارير المقررين الخاصين والممثلين (تابع)

مشروع القرار A/C.3/49/L.38

٤٠- السيد آسرالدين (اندونيسيا): عرض مشروع القرار نيابة عن الدول المقدمة له التى انضمت اليها اسبانيا واستراليا وفرنسا وقيرغيكستان وكوستاريكا والنمسا، وأعرب عن امله فى اعتماده بتوافق الآراء.

مشروع القرار A/C.3/49/L.39

٤١- السيدة كاسترو دي باريش (كوستاريكا): عرضت مشروع القرار نيابة عن الدول المقدمة له التى انضم إليها الاتحاد الروسى واسرائيل وبوركينا فاصو ومالاوى وموريشيوس وهولندا، ووجهت الاهتمام الى عدد من التغييرات.

٤٢- ففى الفقرة التاسعة من ديباجة النص الاسبانى، ينبغى ان تضاف كلمة "nina" بعد كلمة "hombre"، وحذف عبارة "وتدعو الحكومات إلى تقديم تعليقاتها لتكملته" الواردة فى نهاية الفقرة ٣.

/...

(السيدة كاسترو دي باريش ، كوستاريكا)

٤٣- وينبغي اضافة فقرة جديدة برقم ٣ مكررا نصها كمايلي: "تطلب الى الأمين العام أن يقوم، آخذاً في الاعتبار وجهات النظر التي أعربت عنها الحكومات، بتقديم مقترحات بشأن الأغراض المعرب عنها في الفقرة السابقة". وطلبت ايضا ان يستعاض في النص الفرنسي لمشروع القرار عن كلمة "enseignement" بكلمة أعم هي كلمة "education" .

مشروع القرار A/C.3/49/L.47

٤٤- السيد ويليس (إستراليا): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.47 نيابة عن الدول المقدمة له ووجه الانتباه الى بعض التنقيحات القليلة. فقد ذكر انه ينبغي ادراج عبارة "بمقتضى صكوك حقوق الانسان" بعد عبارة "تقارير الدول الاطراف المقدمه" في الفقرة ٨ وبعد عبارة "فضلا عن التقارير المرفوعة" في الفقرة ١١ . واضاف انه ينبغي حذف الفقرة ١٧ واعادة ترقيم الفقرة ١٨ تبعا لذلك.

مشروع القرار A/C.3/49/L. 50

٤٥- السيد رولاند (بلجيكا): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.50 نيابة عن الدول المقدمه له، واعلن ان اوكرنيا وتوغو وفرنسا قد انضمت اليها.

مشروع القرار A/C.3/49/L.43

٤٦- السيدة ستروم (السويد): عرضت مشروع القرار نيابة عن الدول المقدمه له، التي انضمت اليها لتوانيا والولايات المتحدة، واشارت الى ان اسم الاتحاد الروسي قد ادرج خطأ في قائمة الدول المقدمه للمشروع. واعربت عن املها في ان يعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/49/L.44

٤٧- السيد هوب (الولايات المتحدة الامريكية): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.44 نيابة عن الدول المقدمه له، واشار الى أنه ينبغي الاستعاضة في السطر الاول من الفقرة السابعة عشرة من الديباجة

(السيد هوب، الولايات المتحدة الامريكية)

عن عبارة "للتقارير الواردة عن" بكلمة "على" واضافة عبارة "كما جاء فى تقرير المقرر الخاص" فى نهاية الفقرة.

٤٨- السيد براها (ألبانيا): اشار الى ان اسم بلده ورد فى قائمة مقدمى مشروع القرار بالنص العربى وان هذا خطأ ينبغى تصحيحه.

مشروع القرار A/C.3/49/L.45

٤٩- السيد ويليس (استراليا): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.45 نيابة عن الدول المقدمه له التى سره ان تكون من بينها كمبوديا، ووجه الاهتمام الى بعض التنقيحات البسيطة. فذكر انه ينبغى فى الفقرة ٧ الاستعاضة عن عبارة "الموارد المتاحة" بعبارة "الميزانية العادية للامم المتحدة". كما ينبغى فى الفقرة ١٨ من النص الانكليزى الاستعاضة عن كلمة "cooperating" بكلمة "cooperation" والاستعاضة فى الفقرة ١٩ عن عبارة "تطلب الى الامين العام ان يواصل استعمال الصندوق الاستئمانى" بعبارة "تحيط علما مع الارتياح باستخدام صندوق الامم المتحدة الاستئمانى".

مشروع القرار A/C.3/49/L.46

٥٠- السيد هوب (الولايات المتحدة الامريكية): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.46 نيابة عن الدول المقدمه له، التى انضمت اليها البانيا وجزر مارشال وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، واشار الى انه ينبغى حذف عبارة "التى لاتنازع" فى الفقرة ٤.

مشروع القرار A/C.3/49/L.48

٥١- السيد بيفيرو (فنزويلا): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.48 بشأن حقوق الانسان فى هايتى نيابة عن الدول المقدمه له، التى انضمنت اليها اندورا والمملكةالمتحدة، واعرب عن امله فى اعتماده بتوافق الآراء.

رفعت الجلسة فى الساعة ١٢/٥٥